التطبيق الفعال للحوكمة في شركات التأمين التكافلي وأثرها على الأداء

The effective application of corporate governance in Takaful insurance companies and its impact on performance

قرونقة وليد[1*]، جوادي سميرة[2]

[1] جامعة غرداية، الجزائر، grounga.oualid@univ-ghardaia.dz

[2] جامعة ورقلة، الجزائر، s.djouadi24@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2023/02/05 **تاريخ القبول: 2023/04/24**

الملخص:

هدفت هذه الدراسة الى ابراز أهمية تطبيق حوكمة الشركات في شركات التأمين التكافلي باعتبارها احد الركائز الرئيسة في منظومة المؤسسات المالية الإسلامية، وقد بينت الدراسة خصوصية تطبيق الحوكمة في هاته الشركات على اعتبار انها تخضع لتنظيم خاص وخصوصية عمليات التأمين التي تقوم بها هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تتميز ملكية معظم شركات التأمين التكافلي الناشطة بالملكية العائلية ما يفتح المجال أكثر لسعي المدراء إلى تحقيق مصالحهم الخاصة، إلى جانب انفرادها بخاصية وجود مجلسين (مجلس الإدارة ومجلس الشريعة) اللذان من الممكن حدوث تداخل بينها في العديد من الحالات.

وتوصلت الدراسة الى ان التطبيق الفعال للحوكمة منة شأنه تعزيز أداء شركات التأمين التكافلي من خلال حل مشاكل الوكالة وتنمية أسواق التامين وكفاءتها وفعاليتها بالإضافة الى تحقيق وظيفة التأمين الحمائية.

الكلمات المفتاحية: حوكمة الشركات، شركات التأمين التكافلي، هيئة الرقابة الشرعية، المعايير الشرعية، الأداء.

تصنيف JEL:C33;G22

abstract :

This study aimed to highlight the importance of applying corporate governance in Takaful insurance companies as one of the main pillars in the system of Islamic financial institutions. Others The ownership of most of the active Takaful insurance companies is characterized by family ownership, which opens the door more for managers to seek to achieve their own interests, in addition to its uniqueness in the presence of two boards (the board of directors and the Sharia board), which may overlap between them in many cases.

The study concluded that the effective application of corporate governance would enhance the performance of Takaful insurance companies by solving agency problems and developing insurance markets, their efficiency and effectiveness, in addition to achieving the protective insurance function.

***Key Words** : Corporate Governance, Takaful Insurance Companies, Sharia Supervisory Board, Sharia Standards, Performance*

***JEL Classification:** C33;G22.*

[*] المؤلف المرسل: قرونقة وليد، Oualid1989@gmail.com

1. مقدمة:

تعد صناعة التأمين التكافلي من بين الصناعات المالية سريعة التطور نظرا لمعدلات النمو الايجابية والمتزايدة التي حققتها خلال السنوات القليلة الماضية، لذا يعد تطبيق قواعد وآليات الحوكمة لدى شركات التأمين التكافلي ذو أهمية بالغة نظرا لطبيعة عملها وخصوصية عمليات التأمين التي تقوم

بها هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تتميز ملكية معظم شركات التأمين التكافلي الناشطة بالملكية العائلية ما يفتح المجال أكثر لسعي المدراء إلى تحقيق مصالحهم الخاصة، إلى جانب انفرادها بخاصية وجود مجلسين (مجلس الإدارة ومجلس الشريعة) اللذان من الممكن حدوث تداخل بينها في العديد من الحالات.

وبالتالي فان تطبيق قواعد وضوابط الحوكمة بشركات التأمين التكافلي من شأنه تحقيق الشفافية والعدالة، ومنح حق مساءلة إدارة الشركة، مما يؤدي إلى تحقيق الحماية لأصحاب الحقوق والمساهمين وحملة الوثائق جميعا، مع مراعاة مصالح العمل والعمال والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة، من أجل تنمية الادخار والاستثمارات وتشجيع تدفقها، وتنمية المدخرات وتعظيم الربحية، وإتاحة فرص عمل جديدة. مع التقيد في نفس الوقت بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ومعايير الرقابة الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. كل هذا من شأنه تعزيز الالتزام بأحكام القانون، والعمل على ضمان مراجعة وتحسين الأداء المالي ومحاسبة الإدارة أمام الملاك.

من خلال ما سبق يمكننا طرح الاشكالية التالي حول:

فيما تكمن خصوصية تطبيق الحوكمة في شركات التأمين التكافلي؟ وما أثرها على الأداء؟

2. خصوصية تطبيق نظام الحوكمة في شركات التأمين التكافلي

تعبّر حوكمة شركات التأمين التكافلي عن مجموعة الضوابط التي تنظم العلاقة بين حملة الأسهم، مجلس المدراء، الإدارة التنفيذية، والمشتركين بما يحفظ مصالحهم بطريقة عادلة في إطار الشفافية، المسؤولية، الاستقلالية، والمبادئ الشرعية الإسلامية والقيم المهنية، والتي من شأنها أن تعمل على تفعيل وتوسيع دور مجلس الإدارة في المراقبة والإشراف إلى جانب تعزيز ثقة المشتركين في شركة التكافل، والتقليل من مشكل الوكالة المتمثل في تعارض المصالح بين أطراف العملية التأمينية.

1.2 أهداف تطوير نظام الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية

تعد عملية تطوير حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية في الوقت الحاضر أمرا ضروريا يصب في اتجاه تدعيم وتعزيز مكانة هذه المؤسسات في الاقتصاد، خاصة بعد الفضائح المالية الكثيرة والانهيارات الاقتصادية وما تبعها من فساد إداري ومحاسبي إلى جانب ضعف الجانب الرقابي على الأنشطة المالية لمختلف الشركات، كل هذا أدى إلى البحث عن ضرورة وضع مجموعة من الضوابط الأخلاقية والمبادئ المهنية التي يمكن أن تتكفل بحماية حقوق مختلف أصحاب المصالح.

من جهة أخرى تواجه المؤسسات المالية الإسلامية نظام حوكمة مزيج بين قواعد وأنظمة مفروضة من طرف المساهمين والهيئات الدولية التقليدية، ونظام حوكمة إسلامي صادر عن مجلس الخدمات الإسلامية (IFSP) ومعايير صادرة عن منظمة المحاسبة والتدقيق للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (Cibafi)، إضافة إلى الهيئات المختصة بالرقابة الشرعية.

وتهدف حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية إلى تحقيق النقاط التا (مشعل، 2010، صفحة 03)

- تعزيز مسؤولية الإدارة عن تنفيذ المعاملات بكفاءة تحقق المتطلبات النظامية والشرعية؛
- تعزيز الاستقلالية والموضوعية في إبداء الرأي الشرعي من جهات التدقيق الشرعي؛
- تحقيق العدالة بين جميع الأطراف: المساهمين، الإدارة، المساهمون، أصحاب المصالح؛
- تعزيز الفصل بين السلطات والوظائف المتعارضة لضمان آليات واضحة لتحمل المسؤولية؛
- استكمال الإطار المؤسسي الداعم لتطبيق الأهداف الأخرى وإصدار التشريعات.

2.2 خصوصية حوكمة شركات التأمين التكافلي

يتميز نظام الحوكمة في شركات التأمين التكافلي بضرورة توفر العناصر الأساسية التالية (صليحة، 2015، صفحة 156)

1. **المشروعية:** يقصد بها ضرورة التزام شركات التأمين التكافلي بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية عند وضع إطار حوكمة شركات التأمين التكافلي؛
2. **الانضباط**: أي ضرورة إتباع السلوك الأخلاقي الصحيح وفق ميثاق القيم والأخلاقيات المهنية؛
3. **الشفافية:** وتعني الإفصاح عن المعلومات اللازمة لكل الأطراف بما يساعد في رقابة نشاط تلك الشركات ويلبي حاجات جميع الأطراف؛
4. **الاستقلالية:** يقصد بها ضمان عدم وجود تأثيرات على الإدارة أو الجهات الرقابية في أداء دورها؛
5. **العدالة:** تعنى احترام حقوق مختلف الأطراف ذات العلاقة بالشركة؛
6. **المسؤولية والمساءلة**: وتعني مسؤولية مجلس الإدارة أمام جميع الأطراف ذات المصلحة في شركة التأمين التكافلي ومنها المسؤولية الاجتماعية والبيئية والأخلاقية، وقابلية الإدارة للمساءلة عن نتائج أعمالها، وربط مدى التزامها بوضع نظام فعال للعقوبات والجزاءات وتطبيقه على جميع الأطراف.

3.2 متطلبات حوكمة شركات التأمين التكافلي

نظرا للأهمية البالغة التي يحتلها موضوع التأمين التكافلي في الاقتصاديات الإسلامية وما يمكن أن تلعبه هذه الشركات من دور فعال في المجتمع من خلال بث الأمان والطمأنينة والدفع بعجلة التنمية الاقتصادية وجهت آليات ومبادئ الحوكمة لشركات التأمين التكافلي لمراقبة ثلاث قضايا أساسية تتمثل في: (يسري، 2012، صفحة 21)

1- مراقبة نشاط الشركة لضمان سلامة تطبيق الإدارة لقواعد وآليات التأمين التكافلي؛
2- وضع قواعد لضمان الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية في كافة التطبيقات من جهة وجمع الأموال ودفع التعويضات أو استثمار الأموال من جهة أخرى؛
3- وضع نظم للإفصاح بشفافية عن كيفية الأداء وعرض النتائج الختامية لأعمال التأمين التكافلي في إطار القواعد الشرعية والأخلاقيات الإسلامية.

كما تستلزم الحوكمة في الممارسة العملية في شركات التأمين التكافلي في:

- وضع نظام للتدقيق في سلامة الحسابات المالية التأمينية ولصرف التعويضات ولقواعد وآليات العمليات الاستثمارية التي تقوم بها الشركة كنشاط موازي مساعد لنشاط التأمين؛
- تكليف الإدارة العليا بإعداد تقارير مفصلة عن الأداء الفعلي للنشاط لعرضها على المساهمين والذين يقومون بتعيين مستشار فني لحضور عرض هذه التقارير ومناقشتها في الجمعية العمومية للتأكد من سلامتها وشفافيتها؛
- التأكيد على المبادئ الإسلامية لنشاط التأمين التكافلي والضمانات الشرعية، ولا يكفي تعيين هيئة للرقابة الشرعية من داخل لشركة بل يلزم تعيين مراقب شرعي خارجي للتدقيق والتأكيد على التزام الشركة بالأطر الشرعية، مع تكليف كل منهما بوضع تقرير سنوي مفصل للعرض على الجمعية العمومية للمساهمين للتأكيد على الالتزام بالقواعد والمبادئ الشرعية.

4.2 الفاعلون الأساسيين في حوكمة شركات التأمين التكافلي

تنص الأنظمة الأساسية لشركات التأمين التكافلي على مصطلح "هيئة المشتركين" ويقصد به الشخصية الاعتبارية المكونة من مجموعة حملة الوثائق (المؤمن عليهم) سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين، والذين يتمتعون بالتغطية التأمينية والملتزمين بموجبها بأداء الاشتراكات لصالح شركة التأمين "حساب المشتركين"، إلى جانب مصطلح "هيئة المساهمين" أو "حملة الأسهم" الذين تنعقد إرادتهم على تأسيس شركة غرضها ممارسة أنشطة التأمين التكافلي.

1. هيئة المشتركين

إن مصطلح " هيئة المشتركين "كمصطلح قانوني أصيل في صناعة التأمين التكافلي وإن كان له أثره المالي فيما يتعلق بمبدأ الفصل التام بين حساب المشتركين وحساب المساهمين، إلا أن الأثر القانوني لهذا المصطلح لا يزال مغيبا، كون المشتركين هم الطرف الأضعف، مما يؤدي إلى الإخلال بالتطبيق الأمثل للمقاصد التكافلية، ويعود ذلك إلى أن مصلحة المشتركين تقع تحت وصاية هيئة المساهمين، الذين يمثلهم مجلس الإدارة والذي يعمل على حماية مصالحهم بالدرجة الأولى (الخليفي، 2009، صفحة 35)

وهذا الأمر ينطبق أيضا على لوائح وأنظمة الحوكمة الصادرة عن شركات التأمين التكافلي التي لم تشر إلى هيئة المشتركين كطرف أساسي في شركات التأمين التكافلي، ولم تنص صراحة على حماية مصالحها، على الرغم من أنها طرف أساسي في هذه الشركات، وهنا يغيب طرف مهم من أصحاب المصلحة، وهذا ما يعاب على لوائح الحوكمة الصادرة عن كثير من شركات التأمين التكافلية.

2. هيئة المساهمين

ركزت لوائح وأنظمة الحوكمة الصادرة عن غالبية شركات التأمين التكافلي على هيئة المساهمين باعتبارها من الفاعلين الأساسيين في تعزيز مبادئ الحوكمة بهذه الشركات ممثلة في مجلس الإدارة، حيث تضمن للمساهمين جميع الحقوق المتصلة بالسهم، وبوجه خاص الحق في الحصول على نصيب من الأرباح التي يتقرر توزيعها، حضور الجمعية العامة للمساهمين، الاشتراك في مداولاتها، التصويت على قراراتها، وإتاحة المعلومات التي تمكن المساهمين

من ممارسة حقوقهم على أكمل وجه، بحيث تكون هذه المعلومات وافية ودقيقة، إذ لا يجوز التمييز بين المساهمين فيما يتعلق بتوفير المعلومات.

وتعزز لوائح الحوكمة في شركات التأمين التكافلي الحد من استخدام السلطة الإدارية في غير مصالح المساهمين، وتعمل على تفعيل أداء مجلس الإدارة وتعزيز الرقابة الداخلية وتحديد الأدوار والصلاحيات لكل من المساهمين ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأصحاب المصالح، علاوة على تأكيدها على مبدأي الإفصاح والشفافية.

بالإضافة إلى (معمر، 2017، صفحة 127) :

3. هيئة الرقابة الشرعية:

يجب على شركة التأمين التكافلي أن تحرص على ضرورة وجود هيئة الرقابة الشرعية مهمتها مراقبة أعمال الشركة للتأكد من مطابقة أعمالها لأحكام الشريعة الإسلامية، ولا يجوز لأحد أن يتدخل في فتاوى وقرارات هذه الهيئة وعلى المؤمِّن التقيد بهذه الفتاوى والقرارات.

4. الجهات الرقابية والتشريعية:

وتشمل الجهات المعنية بإصدار القوانين والتشريعات المنظمة لنشاط شركات التأمين التكافلي، ورقابة تنفيذ هذه الشركات لتلك القوانين والنظم ومن مهامها: الرقابة الفنية والمالية التي تقوم بها هيئة الرقابة على التأمين، الرقابة الاكتوارية التي يقوم بها الخبراء الاكتواريون، والرقابة المحاسبية التي يقوم بها المراجعون الخارجيين والجهاز المركزي للحسابات.

5. مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية:

ويلعب دوراً محورياً في أداء نشاط التأمين ويتوسط العلاقة بين الأطراف الأخرى ويقع عليه عبء تنفيذ المتطلبات الشرعية، القانونية، المالية، الفنية والمحاسبية ويحقق أغراض أصحاب المصالح، ويعمل على إزالة أي تعارض أو تضارب بينها.

6. أصحاب المصالح الآخرين :

يتم ذلك عن طريق احترام دور أصحاب المصلحة وتعويضهم عن أي انتهاك لحقوقهم القانونية وإفساح المجال أمامهم للمشاركة الفعالة في الرقابة على الشركة.

3. مبادئ وآليات الحوكمة في شركات التأمين التكافلي

بالرغم من أن مبادئ واليات الحوكمة التي نصت عليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية إلى جانب معايير لجنة بازل كانت موجهة لكل الشركات على اختلاف طبيعة عملها وتوجهها، إلا أن الأمر يختلف لدى شركات التأمين التكافلي حيث حاول مجلس الخدمات الإسلامية وضع معايير خاصة لتطبيق الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية عامة وشركات التأمين التكافلي خاصة.

1.3 مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التكافلي

1.1.3 المبادئ الإرشادية لحوكمة شركات التأمين التكافلي

تبنى مجلس الخدمات المالية الإسلامية في ماليزيا مبادئ الحوكمة الصادرة عن كل من منظمة مجلس التعاون الاقتصادي والتنمية OECD ووثيقة لجنة بازل حول "تعزيز الحوكمة في المنظمات المصرفية" وبنى عليهما مجموعة من المبادئ الإرشادية التي يجب أن تلتزم بها إدارة المؤسسة المالية الإسلامية اتجاه أصحاب المصالح. وأصدر معياراً لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية في ديسمبر2006، تحت ما يسمى بـ المبادئ الإرشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، وألزم هذا المعيار المؤسسات المالية الإسلامية إما أن تؤكد التزامها بنصوص هذه المبادئ الإرشادية أو تعطي شرحاً واضحاً لأصحاب المصالح عن أسباب عدم التزامها بهذه المبادئ، وتتلخص هذه المبادئ في (دار المراجعة الشرعية، 2007، صفحة 7) :

- **المبدأ الأول:** يجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن تضع ضوابط إدارة* شاملة تحدد الأدوار والوظائف الاستراتيجية لكل عنصر من عناصر ضوابط الإدارة والآليات المعتمدة لموازنة مسؤوليات مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية اتجاه مختلف أصحاب المصالح.
- **المبدأ الثاني**: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن تتأكد من أن إعداد تقارير معلوماتها المالية وغير المالية يستوفي المتطلبات التي تنص عليها المعايير المحاسبية المتعارف عليها دوليا، وتكون مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.
- **المبدأ الثالث**: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية الإقرار بحقوق أصحاب حسابات الاستثمار في متابعة أداء استثماراتهم والمخاطر ذات العلاقة، ووضع الوسائل الكافية لضمان المحافظة على هذه الحقوق وممارستها.
- **المبدأ الرابع**: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية اعتماد إستراتيجية استثمار سليمة تتلاءم مع المخاطر والعوائد المتوقعة لأصحاب حسابات الاستثمار إضافة إلى اعتماد الشفافية في دعم العوائد.
- **المبدأ الخامس**: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن تضع آلية مناسبة للحصول على الأحكام الشرعية من المختصين بها، والالتزام بتطبيق الفتاوى ومراقبة مدى الالتزام بالشريعة في جميع نواحي منتجاتها وعملياتها ونشاطاتها.
- **المبدأ السادس**: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها المنصوص عليها في قرارات علماء الشريعة، وأن تتيح للجمهور الاطلاع على هذه الأحكام والمبادئ.
- **المبدأ السابع**: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية توفير المعلومات الأساسية حول حسابات الاستثمار التي تديرها لأصحاب حسابات الاستثمار وللجمهور بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب.

2.1.3 المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

كانت تسمى سابقا "هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" تأسست بموجب اتفاقية موقعة من قبل عدد من المؤسسات المالية الإسلامية في 1990/02/26 بالجزائر ليتم اعتمادها في 1991/03/27 في البحرين بصفتها هيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة غير هادفة للربح.

وتهدف الهيئة إلى تطوير فكر المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ونشر ذلك الفكر وتطبيقاته عن طريق: التدريب، عقد الندوات، إصدار النشرات الدورية، إعداد الأبحاث وإعداد وإصدار وتفسير ومراجعة وتعديل معايير المحاسبة والمراجعة لتلك المؤسسات، وذلك بما يتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وبما يتلاءم والبيئة التي تنشأ فيها تلك المؤسسات، وينمي ثقة مستخدمي القوائم المالية بالمعلومات التي تصدر عنها، وتشجعهم على الاستثمار والإيداع لديها والاستفادة من خدماتها.

وأصدرت الهيئة 05 أنواع من المعايير بلغ مجموع الصادر منها 98 معيار كالتالي (http://aaoifi.com/about-aaoifi/)

*معيارين (02) للأخلاقيات *58 معيارا شرعيا

*7 معايير للحوكمة *26 معيارا محاسبيا

*5 معايير للمراجعة.

وتحظى هذه المعايير بقبول دولي وإقليمي واسع وهي مطبقة حالياً في عدد من المؤسسات المالية الإسلامية في دولة البحرين، الأردن، لبنان، قطر، السودان وسوريا ويسترشد بها في دول أخرى مثل استراليا، واندونيسيا، ماليزيا، باكستان، السعودية وجنوب إفريقيا. وتصب جميع هذه المعايير في خانة العرض والإفصاح وتحث إدارة الشركات على الشفافية والعدل في التعامل وعدم أكل أموال الناس بالباطل، وهو ما تنادي به المؤسسات الدولية المهتمة بمبادئ ومعايير حوكمة الشركات.

وعلى العموم يمكن تلخيص مجمل مبادئ الحوكمة في شركات التأمين في الشكل رقم 1:

الشكل رقم 1-11: مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التكافلي

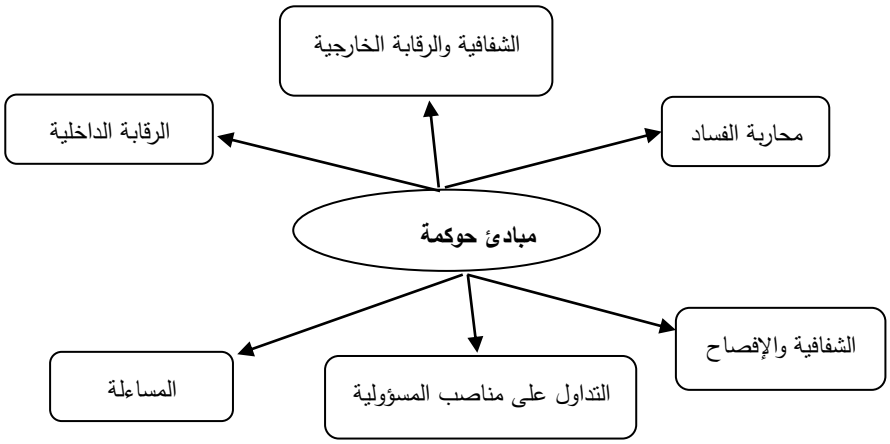

المصدر: مداح عرايبي الحاج، قداوي عبد القادر، (الحاج و قدوري، 2013، صفحة 183)

2.3 آليات الحوكمة في شركات التأمين التكافلي

تعمل الحوكمة في شركات التأمين التكافلي على تحقيق وظيفتها الإشرافية والرقابية وذلك وفق مجموعة من الآليات تتمثل في مجموعتين رئيسيتين كالتالي:

1.2.3 الآليات الداخلية للحوكمة في شركات التأمين التكافلي:

وتضم الآليات الداخلية العناصر التالية:

- **مجلس الإدارة**

يتكون مجلس الإدارة بشكل عام من مجموعتين من الأعضاء، أعضاء من خارج الإدارة التنفيذية ويعرفون بالأعضاء المستقلين وأعضاء من داخل الإدارة التنفيذية، وهو عامل مهم إذ أنه مؤهل بأن يمارس وظيفة الإشراف والرقابة بحرية وبطريقة مستقلة عن الإدارة من الناحية التنظيمية. ونظرا لكثرة المهام يقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان متخصصة وكل لجنة تهتم بمهمة معينة.

وتتمثل المهام الأساسية لمجلس الإدارة في (OCDE, 2005, p. 8):

- ✓ مراقبة وتوجيه إستراتيجية شركة التأمين بما فيها إعادة التأمين وسياسة الشركة فيما يخص إدارة المخاطر، الميزانية السنوية، إستراتيجية التسعير، والإشراف على أعمال التدقيق وأعمال الاكتواريين، ومتابعة تسيير شركة التأمين من أجل ضمان تحقيق الأهداف المسطرة؛
- ✓ متابعة مدى فعالية آليات الحوكمة المطبقة في شركة التأمين وتعديلها إذا لزم الأمر؛
- ✓ متابعة وتسيير تضارب المصالح بين أعضاء مجلس الإدارة والمساهمين؛
- ✓ تعيين المكافآت ومراقبة المسؤولين في الشركة وكذا المتدخلين الخارجيين مثل مسيري الأصول، الاكتواريين ومحافظو الحسابات واستبدالهم في بعض الحالات.

ولتعزيز دور مجلس الإدارة في شركات التأمين التكافلي يجب أن يتوفر نظام الحوكمة على (معمر، 2017، صفحة 133):

- ✓ أن يتمتع المجلس ولجانه بالتوازن المناسب ما بين المهارات والخبرات والاستقلالية والمعرفة بالشركة كي يتمكن من القيام بمسؤولياته؛
- ✓ أن يتوفر على لجنة ترشيح تتولى القيادة في عمليات تعيين المجلس وتقدم توصياتها له كما يمكن للجنة الترشيح التقدم بالتوصية للمجلس بتعيين أعضاء مجلس الإشراف الشرعي؛
- ✓ أن يتوفر لدى المجلس لجنة تدقيق وحوكمة ولجنة مكافآت مع وجود لجنة إدارة مخاطر منفصلة.

وبالتالي يلعب مجلس إدارة الشركة دورا مهماً وحاسماً في وضع الأهداف الاستراتيجية لها، وإقرار الاستراتيجيات والسياسات العامة التي تحكم سير العمل، لذلك فإن لقرارات المجلس تأثيرا كبيرا على أداء أية شركة. وقد ركزت قواعد حوكمة الشركات بشدة على عدد من المسائل المتعلقة بتشكيل المجلس وكيفية حكمه للشركة، ومحافظته على أصولها وتعظيمه لثروة مساهميها.

- **لجان مجلس الإدارة**

✓ **اللجنة التنفيذية:**

تهدف إلى ضمان فعالية عملية اتخاذ القرار على أعلى المستويات بغية تحقيق أهداف الشركة بموجب الصلاحيات الممنوحة لها من قبل مجلس الإدارة، ومن ابرز مهامها إبداء التوصية لمجلس الإدارة حول الخطط الاستراتيجية والتشغيلية والميزانيات وخطط الأعمال واتخاذ ما يلزم بشأنها، كما تقوم باتخاذ

القرارات حول المسائل المخول لها والتي تكون خارج نطاق صلاحيات الرئيس التنفيذي بما في ذلك المسائل المتعلقة بالنفقات الرأسمالية والمشتريات ضمن الحدود المخولة لها(https://www.tawuniya.com.sa)

- **لجنة المكافآت:**

بناءا على التوصيات الصادرة عن الجهات المهتمة بحوكمة الشركات بأنه يجب أن تشكل لجان المكافآت من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، وتتركز وظائف لجنة المكافآت وواجباتها في تحديد الرواتب والمكافآت والمزايا الخاصة بالإدارة العليا (بن سمينة و طبني، 2012، صفحة 09)

- **لجنة التعيينات:**

يجب أن يتم تعيين أعضاء مجلس الإدارة والموظفين من بين المرشحين الذين تتلاءم مهاراتهم وخبراتهم مع المهارات والخبرات المحددة من طرف الشركة، ولضمان الشفافية في تعيين أعضاء مجلس الإدارة وبقية الموظفين فقد وضعت لهذه اللجنة مجموعة من الواجبات من بينها:

- ✓ تعيين أفضل المرشحين المؤهلين وتقييم مهاراتهم باستمرار؛
- ✓ توخي الموضوعية في عملية التوظيف وكذلك الإعلان على الوظائف. (بن سمينة و طبني، 2012، صفحة 10)

- **لجنة المراجعة:**

تعرف لجنة المراجعة بأنها " لجنة منبثقة من مجلس الإدارة تقتصر عضويتها على الأعضاء غير التنفيذيين ممن لديهم الخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة ". وتتركز مهامها الرئيسية في تفعيل توصيات مجلس الإدارة فيما يتعلق بإدارة المراجعة الداخلية، ودراسة السياسات المحاسبية المتبعة، والتقارير المالية للشركة وتقييم مدى كفاءة عمليات المراجعة الداخلية والخارجية، والتوصية لمجلس الإدارة بتعيين المحاسبين القانونيين، بالإضافة إلى اعتماد نشر القوائم المالية (معمر، 2017، صفحة 134)

- **إدارة المخاطر:**

تتعرض شركات التأمين على غرار الشركات المالية الأخرى إلى العديد من المخاطر نتيجة لطبيعة نشاطها والخدمات التي تقدمها. وفي هذا الإطار ولكي يضمن مجلس الإدارة فعالية هذه الوظيفة يستعين بلجنة المخاطر بهدف تحسين الحوكمة في الشركة وضمان أكبر فعالية في تحديد المخاطر التي تتعرض لها الشركة، وكل ذلك من أجل:

- ➢ حماية مصالح أصحاب المصلحة؛
- ➢ ضمان أن مجلس الإدارة يقوم بتعبئة جميع مجهوداته نحو الاستراتيجية التي من خلالها يتم تحقيق قيمة إضافية للشركة في إطار نظام رقابي فعال؛
- ➢ ضمان تنفيذ الضوابط التنظيمية والرقابية على نحو كاف وفعال.

وتتبع لجنة المخاطر عدة طرق في إدارة المخاطر وتعزيز الحوكمة في شركات التأمين منها:

- ✓ النماذج الداخلية؛
- ✓ اختبار التحمل؛

- ✓ استخدامات وكالات التنقيط في إدارة المخاطر (بن فرحات، 2011، صفحة 11).

- **لجنة الحوكمة وأخلاقيات المهنة:**

وتتلخص مهامها في النقاط التالية (الداودي و بن الزاوي، 2012، صفحة 391) :

- ✓ وضع وتنفيذ طرق لتقييم الأداء وفعالية مدير المجلس وجميع لجان المجالس؛
- ✓ التأكد من استقلالية، كفاءة وفعالية مجلس الإدارة في إدارة الشركة؛
- ✓ الإشراف على الخطط المتعلقة بإدارة الشركة؛
- ✓ عرض مقترحات حول التعديلات الواجبة على اللوائح التنظيمية للشركة؛
- ✓ وضع توصيات متعلقة بالترشيحات لعضوية اللجان.

- **المراجعة الداخلية**

تعتبر هذه الوظيفة واحدة من أهم الوظائف الأساسية للإدارة السليمة للشركة. ولقد أخذت اهتماما كبيرا عقب الفضائح المالية التي هزت الكثير من الشركات ومن بينها شركات التأمين، لأنها المؤهلة للاكتشاف المبكر للأخطاء والانحرافات المتعمدة وغير المتعمدة وتصحيحها في أوانها، ومن مهام المراجع الداخلي وفقا لمبادئ الحوكمة مايلي (بن فرحات، 2011، صفحة 11) :

- ✓ وضع وتنفيذ خطة لمراجعة الحسابات على أساس المخاطر بفحص وتقييم مدى كفاية وفعالية أنظمة شركة التأمين وكذلك الضوابط والأنظمة الداخلية للشركة ومدى التزام وامتثال جميع وحدات الشركة وجميع الموظفين لهذه الضوابط؛
- ✓ ضمان أن جميع الجوانب التقنية لشركة التأمين قد تم مراجعتها في الفترات المحددة لها؛
- ✓ إصدار النتائج والتوصيات المتوصل إليها حول مدى الامتثال للقوانين والضوابط.

وتلعب المراجعة الداخلية دورا هاما في إنجاح حوكمة الشركات، حيث تقلص من التعارض بين المساهمين والإدارة، كما أنها تقضي على عدم تماثل المعلومات المحتواة بالقوائم المالية، فالمدقق الداخلي يضفي ثقة ومصداقية على المعلومات من خلال المصادقة على القوائم المالية التي تعدها الشركة وذلك بعد مراجعتها والتأكد من صحة البيانات والمعلومات الواردة بها.

- **هيئة الرقابة الشرعية**

يعرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) هيئة الرقابة الشرعية على أنها: " كيان متخصص تعينه مؤسسة خدمات مالية إسلامية للقيام بمهام الإشراف على نظم الضوابط الشرعية وتطبيقاتها " (مجلس الخدمات المالية الاسلامية، 2009، صفحة 37)

ومن صلاحيات هيئة الرقابة الشرعية مايلي (مصطفى، 2012، صفحة 81)

- ✓ الاطلاع الكامل ودون قيود على جميع السجلات والوثائق والمعاملات بما في ذلك الرجوع إلى المستشارين والموظفين دون الإخلال بأحكام قانون السرية؛
- ✓ الاستعانة بخبراء خارجيين لتقديم المشورة لها فيما يخص القضايا القانونية والمالية؛
- ✓ على أعضاء هيئة الرقابة الشرعية تخصيص الوقت الكافي للقيام بمهام الفتوى والتدقيق الشرعي؛
- ✓ التأكد من كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية؛

✓ تنسق هيئة الرقابة الشرعية مع لجنة التدقيق مسألة التأكد من الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

أما في ما يخص **مبادئ حوكمة الالتزام الشرعي** فالمقصود بها تلك النظم التي تبين العلاقة بين الهيئة الشرعية ومدى التزام الشركة بالفتاوى التي تصدرها الهيئة الشرعية. فهي مجموع الترتيبات المؤسسية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية بأن هناك إشراف شرعي فعال ومستقل.

وتقوم على أربعة مبادئ رئيسية يمكن ترجمتها في الجدول رقم 1-3:

الجدول رقم 1-3: مبادئ حوكمة الالتزام الشرعي

الاستقلالية	• بأن تتضمن الهيئات الشرعية مدراء تنفيذيين أو مشاركة أحد أعضائها في اللجان الإدارية؛ • ألا يكون عضو الهيئة الشرعية مساهما في الشركة وان لا يحصل على مزايا الموظفين أو يكون له مصالح تجارية معها
الأهلية	• يجب أن تتوفر في أعضاء الهيئة الشرعية الخبرة والمؤهلات العلمية اللازمة؛ • حصول أعضاء الهيئة على التأهيل المناسب لمعرفة الجوانب الفنية لنشاط الشركة؛ • أن يحصل أعضاء الهيئة على كافة الصلاحيات للحصول على المعلومات والاطلاع على البيانات.
المرجعية	• تكوين لجنة عليا مستقلة لحوكمة الالتزام الشرعي للشركة؛ • تحديد حقوق وواجبات أعضاء الهيئة الشرعية؛ • تفعيل الرقابة على أعمال الشركة من أجل ضمان التطوير وتصحيح الأخطاء.
الآليات/ الصلاحيات	• مراجعة أعمال واختصاصات الهيئة الشرعية؛ • إمكانية طلب الهيئة الشرعية أي مسائل تراها على الالتزام الشرعي للشركة وتيسير عملية حصولها واطلاعها على المعلومات والتقارير.

المصدر: (خوجة، 2007، الصفحات 08-22)

2.2.3 الآليات الخارجية للحوكمة في شركات التأمين التكافلي

- **المراجعة الخارجية**

تدل المراجعة الخارجية بصفة عامة على التحقيق في البيانات باعتبارها نتائج لمسار إنتاج المعلومات، حيث تعمل كرقابة على حسابات الشركة وطريقة تحضير هذه الحسابات، وتعد الأداة الرئيسة المستقلة التي تهدف إلى فحص القوائم المالية في الشركة. حيث يقوم المراجع الخارجي بإبداء الرأي حول ما إذا تم إعداد البيانات المتعلقة بالوضعية المالية للشركة وفقا للمعايير السليمة المتعارف عليها. كما تمتد هذه المراجعة إلى تقارير الخبير الاكتواري بالرغم من أن مسؤولية البيانات المالية المتعلقة بالوضعية المالية ترجع إلى مجلس الإدارة.

وقد تمتد وظيفة المراجع الخارجي لتشمل توفير الضمانات بشأن التقارير المقدمة للمشرفين على شركة التأمين كالتقارير المالية التكميلية، أو تقارير عن تنفيذ شركة التأمين لإدارة المخاطر ونظم الرقابة الداخلية، وفي هذا الصدد يقوم مجلس الإدارة بالاعتماد على المراجع الخارجي لإبداء الرأي في هذه البيانات وبوجه خاص مراجعة معالجة الخبير الاكتواري للمخصصات والالتزامات التقنية الأخرى للشركة، والتأكد من أنها تعتمد على بيانات موثوق بها وأنه تم حسابها وفقا لمناهج مقبولة.

ويتم تعيين مدقق خارجي مستقل لدى شركات التأمين بواسطة عقود مؤقتة قابلة للتجديد، ويقوم بالتدقيق في حسابات الشركة والإبلاغ عن الأخطاء والتجاوزات التي يجدها في حسابات الشركة. ونظرا لخصوصية نشاط التأمين فإن المدقق الخارجي ملزم بمعرفة محاسبة شركات التأمين وكل خصوصيات هذا القطاع للتمكن من الاطلاع على حسابات الشركة والتدقيق فيها (حميدوش، 2018، صفحة 34)

- **الخبير الاكتواري**

الخبير الاكتواري هو خبير في رياضيات التأمين وتسعير المخاطر التأمينية كافة إضافة إلى تكوين الاحتياطات الفنية المناسبة لشركات التأمين (OCDE, 2005, p. 20). وظهور هذه الوظيفة مرتبط تاريخيا بظهور التأمين البحري للسفن التجارية في بريطانيا. وعرفت هذه المهنة تطورات هامة ابتداء من الثمانينات لكي يشمل نشاطها دراسة وتحليل كافة المخاطر المصاحبة لقطاع الخدمات المالية ومنها المخاطر القصيرة والطويلة الأمد المتصلة بسياسات التسعير والاستثمار وإعادة التأمين المعتمدة (بن فرحات، 2011، صفحة 09)

وتعرفه الجمعية الدولية للاكتواريين International Association of Actuaries (I.A.A) بأنه "مفكر متعدد المواصفات الإستراتيجية، متمرس في النظريات والتطبيقات في علوم الرياضيات، الإحصاءات، الاقتصاد، حساب الاتصالات والعلوم المالية. ولقب الاكتواري بالمهندس المالي ومهندس الرياضيات الاجتماعية، لأن تركيبته الفريدة التي يتحلى بها تمكنه من تحليل وصفات عمل يستخدمها للتوجه نحو تنوع متنام من التحديات المالية والاجتماعية في العالم".

ويمكن القول أن الخبير الاكتواري يملك من المواصفات ما يجعله عنصرا فعالا وأساسيا في ممارسة الحوكمة في شركات التأمين نلخصها في العناصر التالية:

- ✓ امتلاك المؤهلات العلمية والتقنية الكفيلة بتقديم النصائح والملاحظات في القبول والاختيار في أعمال أنظمة الرقابة والإشراف؛
- ✓ استقلالية الخبير الاكتواري عن مختلف الأطراف ذات المصلحة في شركة التأمين؛
- ✓ المسؤولية أمام مجلس الإدارة وهيآت الإشراف على التأمين، عن التقارير والمنشورات التي يقدمها ونتائج الدراسات والتحاليل المقدمة؛
- ✓ وسيط مهم لإضفاء الشفافية على بعض الجوانب التقنية المعقدة في حساب المخاطر والتعويضات التي يمكن أن تكون مصدر تلاعب وتحايل من طرف إدارة الشركة

4. أثر إرساء نظام الحوكمة على عمل شركات التأمين التكافلي

تحدد حوكمة الشركات توزيع الحقوق والمسؤوليات بين مختلف المشاركين في الشركة، كما أنها تبين القواعد والإجراءات اللازمة لاتخاذ القرارات بخصوص شؤون الشركة، كما توفر الهيكل الذي يمكن من خلاله وضع أهداف الشركة ووسائل بلوغ تلك الأهداف ورقابة الأداء.

كما يعد توفر التمويل عنصراً أساسياً لاستمرار وبقاء الشركات في اقتصاديات السوق، ويعتمد ذلك على كفاءة تخصيص الموارد من خلال الوسطاء في الأسواق المالية وتعتمد عملية التخصيص على العائد المتوقع من قبل المستثمرين، وكذلك قابلية هذه الشركات للاستمرار والبقاء والذي يمكن تقييمه من خلال أساليب تحليل العلاقة

بين العائد والمخاطرة. إضافة إلى درجة ثقة المستثمر التي تعتمد على مجموعة واسعة من العوامل القانونية والمؤسساتية والتشريعية التي تضمن له حماية استثماراته.

وهناك مجموعة من القنوات التي تبرز تأثير نظم حوكمة الشركات على الأداء المالي من الناحية المحاسبية والمالية، وتتمثل في (نوي، 2017، صفحة 124):

- ✓ زيادة فرص الوصول لمصادر التمويل الخارجي الذي يقود بدوره إلى فرص استثمارية أكبر ونمو أعلى، وارتفاع في نسب الاستخدام للعمالة؛
- ✓ تكلفة رأس مال أقل مرتبطة بالارتفاع في قيمة الشركة مما يجعل الاستثمار أكثر جذباً للمستثمرين؛
- ✓ أداء تشغيلي أفضل ناجم عن تخصيص أفضل للموارد، مما يعني تعظيم الثروة؛
- ✓ تحقيق علاقة أفضل مع كل أصحاب المصالح مما يساعد على تحسين العلاقات مع كل من المجتمع المحلي، العمالة وحماية البيئة.

ولكي تقوم شركات التأمين التكافلي بدورها على أكمل وجه في تحقيق الأهداف المرجوة منها يجب أن يكون هناك نظام رقابة فعال وكفء وهذا ما يوفره التطبيق السليم لمفهوم حوكمة الشركات داخل شركات التأمين التكافلي والذي يمكن أن يحقق الفوائد التالية: (حامد، 2005، صفحة 02)

- **حل مشاكل الوكالة (علاقة المالك بالوكيل)**

يتم اختيار الإدارة العليا متمثلة في أعضاء مجلس الإدارة وكبار الإدارة التنفيذية من بين المساهمين الذين يجمعون بين صفتي الملكية للشركة والانطواء تحت مظلتها التأمينية لكن هذا لا يتحقق بالواقع العملي حيث لا تتوفر الكفاءات الإدارية في المؤسسين للشركة أو في بقية المساهمين ومن ثم يحتم وجود عقد وكالة بين من يتم اختيارهم لإدارة الشركة ومالكيها، ومن خلال المبادئ والآليات الداخلية والخارجية، تضمن حوكمة الشركات:

- ✓ الرقابة على أداء مجلس إدارة شركة التأمين التكافلي وحماية مصالح حملة الوثائق؛
- ✓ تحقيق جودة التقارير المالية الصادرة عن شركات التأمين التكافلي؛
- ✓ وتحقيق المعاملة المتساوية لحملة الوثائق؛
- ✓ إقامة نظام مالي سليم وما يستوجبه ذلك من قيام السلطات الحكومية بواجباتها في ضمان استقرار النظام في الأجل الطويل والاعتماد على مكوناته والتي يعتبر التأمين من أهمها (بن الزاوي و نعمون، 2012، صفحة 14).

- **نظام مالي وإداري سليم**

من خلال ما يستوجبه ذلك من قيام السلطات الحكومية بواجباتها في ضمان استقرار النظام في الأجل الطويل والاعتماد علي مكوناته والتي يعتبر التأمين من أهمها.

- **تحقيق وظيفة التأمين الحمائية**

باعتبار أن التأمين التكافلي هو تعاون مجموعة من الأشخاص بالاشتراك في نظام يتيح لهم تحمل الضرر الواقع على أحدهم بدفع تعويض مناسب للمتضرر من خلال ما يتبرعون به من أقساط، فتتم حماية المستهلك عن طريق إصدار القواعد التنظيمية في إطار الحوكمة التي تكفل سلامة شركات التأمين التكافلي في الأجل الطويل بما يضمن عدم حدوث خلل في العلاقة التعاقدية بينها وبين المؤمن لهم. (بن الزاوي و نعمون، 2012، صفحة 14)

- **تنمية أسواق التامين وكفاءتها وفعاليتها**

يجب علي المشرعين والمشرفين علي صناعة التامين التكافلي وضع الإطار السليم لتنمية هذه الصناعة وضمان سلامتها ومعالجة الآثار التي تترتب عن تردي الأسواق وعيوبها ليس فقط لمصلحة المستهلك وحده وإنما للاقتصاد ككل من خلال:

- ✓ توفير نوع أفضل من الحماية لثروة البلد في الحاضر والمستقبل وإتاحة مزيد من الأموال لأغراض التنمية؛
- ✓ تعزيز مالية الدولة من خلال زيادة الموارد المستمدة بصورة مباشرة وغير مباشرة من أداء قطاع التامين، وذلك من خلال وضع القواعد التنظيمية المناسبة لتوجيه الأموال المجمعة لدى شركات التامين نحو المجالات الإنمائية المستهدفة في الاقتصاد للمساهمة في التنمية الاقتصادية (بن الزاوي و نعمون، 2012، صفحة 14).

كما تسهم حوكمة شركات التأمين التكافلي في: (صليحة، صفحة 57)

- ✓ تحسين عملية صنع القرار في شركات التأمين التكافلي؛
- ✓ تحقيق مصداقية البيانات والمعلومات من خلال زيادة درجة الشفافية والوضوح والإفصاح ونشر البيانات والمعلومات؛
- ✓ التطبيق السليم للحوكمة يشكل مدخلا هاما لجودة التقارير المالية والمعلومات الناتجة عنه؛
- ✓ تفعيل نظام الرقابة لإحكام السيطرة على أداء شركات التأمين التكافلي وحماية مصالح حملة الوثائق؛
- ✓ تحسين عمليات التدقيق الشرعي في شركات التأمين التكافلي وتطويرها وتفعيلها مما يساهم في أداء مهامها بجودة عالية؛
- ✓ مواجهة المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين التكافلي كخطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية إضافة إلى مخاطر الاستثمار والاحتفاظ بهامش الملاءة المالية.

5. خاتمة:

من خلال التطرق إلى حوكمة شركات التأمين التكافلي وآليات تطبيقها وتفعيلها يمكن القول أن حوكمة الشركات ليست هدفا في حد ذاتها فهي لا تتعلق بعملية رقابة إجرائية أو الالتزام الدقيق بإرشادات خاصة بحوكمة الشركات، وإنما تهدف إلى تحسين أداء الشركات وضمان حصولها على رأس المال بتكلفة معقولة، وبالتالي تحقيق أفضل أداء تنافسي يمكن للشركة أن تحققه في نطاق بيئتها الاقتصادية إلى جانب تمكنها من الحصول على رأس المال المطلوب لتحقيق النمو والتطور، وهناك علاقة بين نوعية الحوكمة ودرجة الأداء للشركة، إذ أن الشركات التي تتمتع بالحوكمة الجيدة بها مديرون جيدون وشفافية جيدة، وهي توحي للمستثمر بالثقة وتعمل على تخفيض مخاطر الاستثمار مما يؤدي إلى تخفيض تكلفة رأس المال إلى جانب كفاءة التشغيل والإستراتيجية السليمة وبالتالي تحقيق الأداء الأفضل للشركات.

في نفس السياق يعتبر مجلس الإدارة أبرز آليات الحوكمة في شركات التأمين التكافلي لما له من تأثير مباشر على أداءها، لذا وجب أن يتوفر على جوانب القوة التي من شأنها تعزيز تأثيره وذلك باستغلال خبرات أشخاص خارجيين مستقلين مع الحرص على ضم مرشحين من ذوي النزاهة والخبرة مع التركيز على إنشاء لجنة دائمة للمراجعة ولجنة دائمة لتحديد المرتبات والترشيحات، مع الموازنة بين التركيز على التخطيط الاستراتيجي

والإشراف والتركيز على إدارة المخاطر والموارد البشرية وتداول المناصب الإدارية، والعمل على تحديد الاختصاصات والسلطات، مع التقيد بتوصيات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية فيما يخص العمليات التأمينية.

قائمة المراجع

- الحاج ,م & .,قدوري ,ع .(2013) .*دور مكافحة التحايل في التأمينات كضرورة لحوكمة شركات التأمين في الجزائر* .الشلف ,جامعة حسيبة بن بوعلي ,الجزائر :المؤتمر الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات.
- الخليفي ,ر .م .(2009) .*تقييم تطبيقات وتجارب التأمين التكافلي الإسلامي* .الرياض ,السعودية :ملتقى التأمين التعاوني ، الهيئة الاسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل.
- الداودي ,ا & .,بن الزاوي ,ع .(2012) .*أهمية الحوكمة في تفعيل الرقابة على شركات التأمين التعاوني* .بسكرة , جامعةمحمد خيضر :مجلة العلوم الانسانية.
- بن الزاوي ,ع .ا & .,نعمون ,ا .(2012) .*ارساء مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التكافلي* .جامعة محمد خيضر بسكرة ,الجزائر :مؤتمر وطني حول حوكمة الشركات كالية للحد من الفساد المالي والاداري.
- بن سمينة ,ع & .,طبني ,م .(2012) .*حوكمة الشركات ودورها في تفعيل نظام الرقابة على شركات التأمين التعاوني* .الشلف ,الجزائر :المؤتمر الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي والافاق.
- بن فرحات ,س .(2011) .*بعض مبادئ واليات الحوكمة في شركات التأمين* .سطيف ,جامعة فرحات عباس , الجزائر :ندوة حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي.
- حامد ,ح .(2005) .*دور هيئات الاشراف في الرقابة على تحسين اداء البنوك الجزائرية* .دمشق ,سوريا :مؤتمر افاق التأمين العربية والواقع الجديد.
- حميدوش ,ح .(2018) .*حوكمة شركات التأمين من خلال تطبيق معايير الملاءة المالية -دراسة حالة التأمين في الجزائ* .الجزائر ,جامعة الجزائر :3اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية.
- خوجة ,ع .(2007) .*حوكمة الالتزام الشرعي في صناعة الخدمات المالية الإسلامية* .البحرين :ورشة عمل حوكمة الالتزام الشرعي، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية.
- دار المراجعة الشرعية .(2007) .*الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية العاملة وفق الشريعة الإسلامية* . الرياض :مؤتمر حوكمة الشركات المالية و المصرفية.
- صليحة ,ف .(2015) .*متطلبات تنمية نظام التأمين التكافلي -تجارب عربية* .-الشلف ,الجزائر :أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية.
- مجلس الخدمات المالية الاسلامية .(2009) .*المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية* .ماليزيا.
- مشعل ,ع .ا .(2010) .*تحديات ومعوقات حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية* .المؤتمر التاسع للهيئات الشرعية.

- مصطفى ,ا .(2012) .*نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية* .القاهرة ,الجامعة الامريكية المفتوحة , مصر :اطروحة دكتوراه في الاقتصاد الاسلامي.
- معمر ,ح .(2017) .دور تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التعاوني -درسة بعض التجارب العربية .الشلف ,الجزائر :أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية.
- نوي ,ف .ا .(2017) .أثر تطبيق الحوكمة المؤسسية على تحسين أداء البنوك الجزائرية .بسكرة ,جامعة محمد خيضر ,الجزائر :أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية.
- يسري ,ع .ا .(2012) .التأمين التعاوني الاسلامي -مفهومه وضوابطه الاقتصادية في اطار الشريعة .وهران , الجزائر :الدورة العشرون لمؤتمر مجمع الفقه الاسلامي الدولي.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

- http://aaoifi.com/about-aaoifi/. (s.d.)
- https://www.tawuniya.com.sa. (s.d.).
- OCDE. (2005). lignes directrices, préparées par le Comité des Assurances et des Pensions Privées de l'OCDE,.